

## الفائق في غريب الحديث

مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ وَلِيسَ لِعَرِيقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ . اى لذي عريقٍ ظالم وهو الذى يَغْرِسُ فِيهَا غَرْسًا عَلَى وَجْهِ الْاِغْتِصَابِ لِيَسْتَوْجِبَهَا بِذَلِكَ . وفى الحديث : إنَّ رجلاً غرس فى أرضِ رجلٍ من الأنصارِ نخلاً فاختصما إلى رسولِ الله ﷺ فقضى للأنصارى بأرضه وقضى على الآخر أن ينزع نخله . قال الراوى : فلقد رأيتها يُضرب فى أصولها بالفتوس وإنما لَنَخْلٌ عُمٌّ . أى تامة طويلة جمع عميمة . قال لبيد يصف نخلاً : ... سَحْقٌ يَمْتَدُّعُهَا الصَّافَا وَسَرِيَّةٌ ... عُمٌّ نَوَاعِمٌ بَيْنَهُنَّ كُرُومٌ ... .

كان صلى الله عليه وآله وسلم يأمر الخُرَّاصَ أن يخفَّفُوا فى الخُرَّاصِ ويقول : إن فى المال العريَّةَ والوصيَّةَ .

عرى مر تفسير العريَّة فى " حَقٌّ " . نهى A عن بَيْعِ الْعُرْبَانَ وَرُؤَى : عن بيع المُسْكَنِ . قال أبو زيد : يقال أعطيته عُرْبَانًا أو مُسْكَانًا أى عربونا . عرب وهو أن يشتري شيئاً فيدفع إلى البائع على أنه إنَّ تَمَّ الْبَيْعُ احتُسِبَ من الثمن وإن لم يتم كان للبائع لم يُرْجَعَ منه . ويقال : أعرب فى كذا وَعَرَّبَ وَعَرَّبَ بن ومَسَّكَ فكأنه سُمِّيَ بذلك لأن فيه إعراباً لِعَقْدِ الْبَيْعِ اى إصلاحاً وإزالة فساد وإمساكاً له لئلا يملِكهُ آخر . قال عِكْرَاشُ بن ذُوَيْبٍ : بعثنى بنو مُرَّةَ بن عبید بصدقات أموالهم إلى